

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١٠

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة وتعديلاته ؛

وعلى قانون فى شأن البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛

وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم (٢٠٠٩/١٥٥٨)

على المخطط الاستراتيجى العام لمدينة أشمون بمحافظة المنوفية ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الحيز العمرانى لمدينة أشمون

بمحافظة المنوفية بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٧ ؛

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة المنوفية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٧ على المخطط الاستراتيجى العام لمدينة أشمون بمحافظة المنوفية ؛
وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن طلب اعتماد
المخطط الاستراتيجى العام لمدينة أشمون بمحافظة المنوفية ؛

قرار :

(المادة الاولى)

يعتمد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة أشمون بمحافظة المنوفية طبقاً للتقرير
والخريطة المرفقين بهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٠/٤/١٨

وزير الإسكان

والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربى